

إعلان عن إجراء امتحان الكفاءة المهنية

تنظم جماعة سيدي أبي القنادل يوم 24 دجنبر 2022 بمقر الجماعة امتحان الأهلية المهنية لفائدة الموظفين التابعين لها، والمنتقلين إلى مختلف الدرجات والمتوفرين على أقدمية 6 سنوات من الخدمة الفعلية الى غاية 24 دجنبر 2022 وذلك وفق ما هو مبين في الجدول التالي

الإطار الأصلي	إطار الترقية	شروط ولوج الامتحان	المناصب المتبارى بشأنها	ملف الترشيح
مساعد إداري من الدرجة الثالثة	مساعد إداري من الدرجة الثانية	أقدمية 6 سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة إلى غاية 24 دجنبر 2022	يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في حدود 13 ٪ من عدد الموظفين المستوفون للشروط النظامية	تودع طلبات الترشيح بالجماعة قبل يوم 16 دجنبر 2022 وهو آخر أجل لقبول الترشيحات
مساعد تقني من الدرجة الثالثة	مساعد تقني من الدرجة الثانية			
تقني من الدرجة الثانية	تقني من الدرجة الأولى			
مساعد إداري من الدرجة الثانية	مساعد إداري من الدرجة الأولى			

ملحوظة: في إطار التدابير الاحترازية لتفادي انتقال عدوى كوفيد 19، يتعين على المرشحين الالتزام بإجراءات البروتوكول الصحي كما يتعين عليهم الحضور الى مركز الامتحان ساعة قبل موعد الامتحان

الرئيس
عبد الصمد الزمزامي
رئيس جماعة
سيدي أبي القنادل



قرار بإجراء امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة مساعد تقني من الدرجة الثانية برسم سنة 2022

- إن رئيس المجلس الجماعي لسيدى أبي القنادل،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1-58-800 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1-15-85 الصادر في 02 رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ؛

- وبناء على المرسوم رقم 2-77-738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات المحلية كما وقع تغييره وتتميمه؛

- بناء على المرسوم الملكي رقم 67-401 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية؛

- بناء على المرسوم رقم 2-04-403 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد شروط ترقى موظفي الدولة في الدرجة او الإطار حسبما وقع تغييره وتتميمه؛

- بناء على المرسوم رقم 2-62-345 الصادر في 15 صفر 1383 (08 يوليوز 1963) بمثابة النظام الأساسي الخاص بأسلاك الإدارة المركزية والموظفين المشتركين بين الإدارات العمومية؛

- بناء على مرسوم رقم 2-05-1367 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد مسطرة تنقيط وتقييم موظفي الإدارات العمومية؛

- بناء على مرسوم رقم 2.10.452 صادر في 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المساعدين التقنيين المشتركة بين الوزارات؛

- بناء على مرسوم بقانون رقم 292.20.2 صادر في 28 من رجب 1441 (23 مارس 2020) يتعلق بسن أحكام خاصة بحالة الطوارئ الصحية وإجراءات الإعلان عنها؛

- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم 11 بتاريخ 19 يناير 2009 المتعلق بتنظيم امتحان الكفاءة المهنية؛

- بناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2020/16 بتاريخ 07 أكتوبر 2020 حول تنظيم التوظيف وامتحانات الكفاءة المهنية؛

يقرر مايلي

المادة الأولى: تجرى يوم 24 دجنبر 2022. بجماعة سيدي أبي القنادل، امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة مساعد تقني من الدرجة الثانية. ويفتح في وجه المساعدون التقنيون من الدرجة الثالثة، الذين قضوا مدة ست سنوات من الخدمة الفعلية على الأقل بهذه الصفة الى غاية 24 دجنبر 2022. ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في منصبين.

المادة الثانية: يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى مصلحة الموظفين قبل تاريخ 16 دجنبر 2022، وهو آخر أجل لقبول الترشيح.

الرئيس
عبد الصمد الرمزامي

رئيس جماعة
سيدي أبي القنادل



قرار بإجراء امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة مساعد إداري من الدرجة لأولى برسم سنة 2022

- إن رئيس المجلس الجماعي لسيدى أبي القنادل،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1-58-800 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1-15-85 الصادر في 02 رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ؛
- وبناء على المرسوم رقم 2-77-738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات المحلية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم الملكي رقم 401-67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2-04-403 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد شروط ترقى موظفي الدولة في الدرجة او الإطار حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2-62-345 الصادر في 15 صفر 1383 (08 يوليوز 1963) بمثابة النظام الأساسي الخاص بأسلاك الإدارة المركزية والموظفين المشتركين بين الإدارات العمومية؛
- بناء على مرسوم رقم 2-05-1367 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد مسطرة تنقيط وتقييم موظفي الإدارات العمومية؛
- بناء على مرسوم رقم 2.10.453 صادر في 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المساعدين الإداريين المشتركة بين الوزارات؛
- بناء على مرسوم بقانون رقم 292.20.2 صادر في 28 من رجب 1441 (23 مارس 2020) يتعلق بسن أحكام خاصة بحالة الطوارئ الصحية وإجراءات الإعلان عنها؛
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم 11 بتاريخ 19 يناير 2009 المتعلق بتنظيم امتحان الكفاءة المهنية؛
- بناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2020/16 بتاريخ 07 أكتوبر 2020 حول تنظيم التوظيف وامتحانات الكفاءة المهنية؛

يقرر مايلي

المادة الأولى: تجرى يوم 24 دجنبر 2022. بجماعة سيدي أبي القنادل، امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة مساعد إداري من الدرجة الأولى. ويفتح في وجه المساعدون الإداريون من الدرجة الثانية، الذين قضوا مدة ست سنوات من الخدمة الفعلية على الأقل بهذه الصفة الى غاية 24 دجنبر 2022. ويحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في منصب واحد.

المادة الثانية: يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى مصلحة الموظفين قبل تاريخ 16 دجنبر 2022، وهو آخر أجل لقبول الترشيح.

الرئيس

عبد الصمد الزمزماني

رئيس جماعة
سيدي أبي القنادل



قرار بإجراء امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة مساعد إداري من الدرجة الثانية برسم سنة 2022

- إن رئيس المجلس الجماعي لسيد أبي القنادل،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1-58-800 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1-15-85 الصادر في 02 رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ؛
- وبناء على المرسوم رقم 2-77-738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات المحلية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم الملكي رقم 401-67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2-04-403 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد شروط ترقى موظفي الدولة في الدرجة او الإطار حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2-62-345 الصادر في 15 صفر 1383 (08 يوليوز 1963) بمثابة النظام الأساسي الخاص بأسلاك الإدارة المركزية والموظفين المشتركين بين الإدارات العمومية؛
- بناء على مرسوم رقم 2-05-1367 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد مسطرة تنقيط وتقييم موظفي الإدارات العمومية؛
- بناء على مرسوم رقم 2.10.453 صادر في 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المساعدين الإداريين المشتركة بين الوزارات؛
- بناء على مرسوم بقانون رقم 292.20.2 صادر في 28 من رجب 1441 (23 مارس 2020) يتعلق بسن أحكام خاصة بحالة الطوارئ الصحية وإجراءات الإعلان عنها؛
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم 11 بتاريخ 19 يناير 2009 المتعلق بتنظيم امتحان الكفاءة المهنية؛
- بناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2020/16 بتاريخ 07 أكتوبر 2020 حول تنظيم التوظيف وامتحانات الكفاءة المهنية؛

يقرر مايلي

المادة الأولى: تجرى يوم 24 دجنبر 2022. بجماعة سيدي أبي القنادل، امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة مساعد إداري من الدرجة الثانية. ويفتح في وجه المساعدون الإداريون من الدرجة الثالثة، الذين قضوا مدة ست سنوات من الخدمة الفعلية على الأقل بهذه الصفة الى غاية 24 دجنبر 2022. ويحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في منصب واحد.

المادة الثانية: يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى مصلحة الموظفين قبل تاريخ 16 دجنبر 2022، وهو آخر أجل لقبول الترشيح.

الرئيس

عبد الصمد الزمزمي
رئيس جماعة
سيدي أبي القنادل



قرار بإجراء امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة

تقني من الدرجة الأولى برسم سنة 2022

- إن رئيس المجلس الجماعي لسيد أبي القنادل،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1-58-800 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1-15-85 الصادر في 02 رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ؛
- وبناء على المرسوم رقم 2-77-738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات المحلية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم الملكي رقم 401-67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2-04-403 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد شروط ترقى موظفي الدولة في الدرجة او الإطار حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2-62-345 الصادر في 15 صفر 1383 (08 يوليوز 1963) بمثابة النظام الأساسي الخاص بأسلاك الإدارة المركزية والموظفين المشتركين بين الإدارات العمومية؛
- بناء على مرسوم رقم 2-05-1367 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد مسطرة تنقيط وتقييم موظفي الإدارات العمومية؛
- بناء على مرسوم رقم 2-05-72 صادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات
- بناء على مرسوم بقانون رقم 292.20.2 صادر في 28 من رجب 1441 (23 مارس 2020) يتعلق بسن أحكام خاصة بحالة الطوارئ الصحية وإجراءات الإعلان عنها؛
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم 11 بتاريخ 19 يناير 2009 المتعلق بتنظيم امتحان الكفاءة المهنية؛
- بناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2020/16 بتاريخ 07 أكتوبر 2020 حول تنظيم التوظيف وامتحانات الكفاءة المهنية؛

يقرر مايلي

المادة الأولى: تجرى يوم 24 دجنبر 2022. بجماعة سيدي أبي القنادل، امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة تقني من الدرجة الأولى. ويفتح في وجه التقنيين من الدرجة الثانية، الذين قضوا مدة ست سنوات من الخدمة الفعلية على الأقل بهذه الصفة الى غاية 24 دجنبر 2022. ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في منصب واحد.

المادة الثانية: يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى مصلحة الموظفين قبل تاريخ 16 دجنبر 2022، وهو آخر أجل لقبول الترشيح.

عبد الصمد الزمزمي
رئيس جماعة
سيدي أبي القنادل

